

شرح الأجوبة الجلية (2) | باب الآنية | الشيخ / عبدالرحمن بن

فهد الودعان

عبدالرحمن الودعان

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على نبينا محمد. وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولشيخنا والحاضرين والسامعين والمسلمين يا رب العالمين. قال المؤلف رحمه الله تعالى - [00:00:07](#)

احكام الالية اجزاء الميتة السؤال ما الذي يباح اتخاذه من الاواني؟ الجواب يباح اتخاذه كل اناء طاهر واستعماله الا لتذهاب فيحرم استعمالهما واتخاذهما. السؤال ما حكم الكفار ثيابهم؟ الكفار ثيابهم طاهرة - [00:00:27](#)

ما لم تؤلم نجاستها. سؤال ما حكم اجزاء الميتة؟ عظم الميتة وقرنها نجس وكذا جلدها ولا يظهر الدماغ لكن لو دبغ يباح استعماله في الياصات دون المائعات. واما الشعر والصوف والريش فطائر ان كان من - [00:00:51](#)

قاهر في الحياة واني منكم مأكول كالهرة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله صلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد. يقول المؤلف رحمنا الله واياه احكام الآنية واجزاء الميتة - [00:01:11](#)

او اجزاء الميتة الآنية جمع اناء جمع الجمع اواني. فعندنا اناء جمعه آنية والجمع جمعه اواني والاناة هو الوعاء الذي يوضع فيه الشيء طعاما كان او شرابا او غيرهما عادة الفقهاء انهم رحمنا الله واياهم يجتهدون في ترتيب الابواب - [00:01:38](#)

غالبا ما يكون هناك مناسبة بين الباب والذي يليه وعامة الحنابلة وكثير غيرهم يأتون بباب الآنية او الاواني بعد الماء. والسبب ظاهر. ما هو لان الماء لابد له من اناء يوضع فيه - [00:02:30](#)

فلذلك بينوا احكام الاواني واستطردوا منها الى غيرها مما يشابهها. وهكذا ايضا الفقهاء يذكرون الباب ويذكرون فيه مسألته او مسائله الاساسية. مسألته او مسائله الاساسية. ويلحقون به المسائل المتعلقة به. حتى لا يتكرر الكلام - [00:02:59](#)

فباب الان اعادة يذكرون فيه احكام الاواني ما الذي يجوز؟ وما الذي لا يجوز وبخاصة اواني الذهب والفضة ونحوهما وغيرهما ويذكرون فيه احكام الجلود لان الاواني تصنع ايضا من الجلود. فيتكلمون عن احكام الجلد. متى يكون طاهرا - [00:03:31](#)

وتكون نجسا وهل يظهر النجس منه بالدباغ او لا يظهر بالدباب ثم يستطردون من احكام الاواني استطردا الى احكام البسة الكفار لان هذه البسة بعضها من الجلود فاستطردوا الى الالبسة فذكروا احكام البسة الكفار واواني الكفار - [00:03:57](#)

ولان الجلود قد تكون من حيوان حي وقد تكون من حيوان ميت. قد تكون من مذكى وقد تكون من غير مذكى فتكلموا عن اجزاء الميتة وما قطع من الحيوان الحي هل يكون طاهرا؟ او نجسا - [00:04:28](#)

هذي اهم المسائل التي تذكر في هذا الباب يقول المؤلف رحمنا الله واياه في سؤاله الاول ما الذي يباح من الاواني عندنا عبارتان يذكرونها في هذا الباب الاتخاذ والاستعمال فما الفرق ما معناهما وما الفرق بينهما؟ يقولون يجوز الاتخاذ - [00:04:50](#)

او يحرم الاتخاذ يجوز الاستعمال او يحرم الاستعمال. هل في فرق بين اتخذ واستعمل؟ نقول نعم في فرق اتخذ الشيعة تملكه وكان عنده اشتراه اهدي اليه هذا اسمه اتخاذه يشتري شيء ويضعه على الرف - [00:05:22](#)

ويضعه في الدالوب او يعلقه على الجدار. هذا يسمى ايش؟ اتخاذه يعني اذا اتخاذه التملك بغض النظر عن الاستعمال اما الاستعمال فقد يكون بتملك وقد يكون بغير تملك لكنه استعمال هذا الاناة - [00:05:51](#)

في طعام او في شراب او في غيرهما مما تستعمل فيه الاواني. كأن يوضع فيه العود او يوضع فيه الشعر او يوضع فيه العلك او

يوضع فيه اي شيء هذا اسمه استعمال. استعمال الاناء - 00:06:15

فهذا معنى كلمة الاتخاذ معنى كلمة الاستعمال يجتمعان المؤلف يقول يباح اتخاذ قل لي اناء طاهر واستعماله. اذا فرقنا بين الاتخاذ

وايش؟ يعني عندي هذا اناء. هذا هذا اناء من - 00:06:39

البلاستيك هذا بلاستيك ولا لا يباح اتخاذه يعني ممكن تضعه فقط زينة. تضعه على الرف تتجمل به. هذا اتخاذ لكن لما تضع فيه الماء

نقول بسم الله تشرب هذا ايش؟ استعمال انا استعملت الاناء - 00:07:09

المؤلف يقول كل الاواني الطاهرة. معناه ان هناك اواني طاهرة واواني نجسة. هو يتكلم الان عن الاواني الطاهرة ويشير الى الاواني

النجسة. فكل الاواني الطاهرة يجوز اتخاذه ويجوز استعمالها الا ما يستثنى بالدليل الشرعي - 00:07:34

كل هذه من الفاظ العموم كل كل من الفاظ ايش؟ بل بعضهم يقول هذي ام باب العموم تقول كل معناه في انواع كثيرة جدا. طيب

امثلة هذا كثيرة. اذا كل الاواني جائزة الاستعمال جائزة الاتخاذ. يعني يجوز ان تأكل فيها وتشرب فيها - 00:08:00

وجزا تتخذها زينة تضعها على الرف تضعها على الدالوب تضعها على في المكتبة يجوز هذا يجوز هذا والامثلة كثيرة مثل اواني

الخشبية والاواني الجلدية والاواني نقول المعدنية ولا المعدنية ايها الصحيح - 00:08:27

ما سمعت شي صدجة ولا ها نقول المعدنية بالكسر واياك ان تقول المعدنية بالفتح فهو خطأ شديد ماشي المعدنية والاواني الخزفية

والاواني الزجاجية والاواني الحديدية ولنحاسية والصفيرية مأخوذة من الصفر. وهو يشبه النحاس - 00:08:58

والفخارية او الفخارية. قال فخار ولا فخار فخارية زين وهي في الغالب مصنوعة من الطين الناشف من المعاصرة الان البلاستيكية

الميلانية ها وش بعد ايش الكريستالية كريستال كريستا ذكرنا يا ابو محمد الله يجزاك خير - 00:09:30

كيف تستدرك ما ذكرنا فانتك؟ طيب الاواني الورقية. ورق مقوى والكرتونية ممكن. ها؟ المقصود اشكال كثيرة. انواع كثيرة. حصرها

صعب اذا الجائز هو الاكثر ولا الاقل الاكثر كلها جاءت كلها جائزة - 00:10:08

ولذلك عامة العلماء ونقله بعضهم اجماعا على ان الاواني الطاهرة. وعلى ان الاواني الاباحة. لقوله تعالى هو الذي

خلق لكم ما في الارض جميعا فهو اعطانا وامتن علينا بهذا - 00:10:36

العتاء العميم. وهذا الامتنان يدل على الاباحة. وهذا كلام لا شك انه صحيح استثنى من ذلك جملة من الانواع اهمها ما ذكره المؤلف

وهو اواني الذهب والفضة اواني الذهب والفضة يعني ملاعق من ذهب او فضة - 00:11:01

صحون من ذهب او فضة شوك من ذهب او فضة السكاكين من ذهب او فضة وكل ما صنع من الذهب او الفضة من الاواني يعتبر

حراما في قول عامة العلماء ونقله بعض العلماء اجماع الفقهاء - 00:11:37

والدليل على هذا نهي النبي صلى الله عليه وسلم عنها قال لا تأكلوا في انية الذهب والفضة لا تشربوا في انية الفضة ولا تأكلوا في

صحافها. فانها لهم في الدنيا ولكم - 00:12:09

في الآخرة وقال الذي يجرجر الذي يأكل الذي يشرب في انية الفضة انما يجرجر في بطنه نارا جهنم فهذا يدل على تحليم وهذا

التحريم للرجال او على الرجال. اما النساء - 00:12:26

فهل يجوز لهن الاكل بملاعق الفضة هؤلاء ما يجوز النساء يلبسن الحلي الذهب والفضة لماذا تمنعنهن من هذا اه نقول يجب ان يفرق

طالب العلم والمسلم بين باب الزينة وباب الاكل والشرب. فباب الزينة - 00:12:53

قال هذان حرام على امتي حل لاناثم. الذهب والحليج. واما باب الاكل والشرب فهذا حرام على الجميع. الصغار والكبار فلا يمكن من

الصغار. وحرام على الرجال والنساء فلا يجوز للنساء - 00:13:20

الاكل في اه اه ملاعق او اواني الذهب والفضة لعموم الدالة الشرعية وهذا متفق عليه بين اهل العلم اياك ان تخلط بين البابين. كثير

هذا موضع جمع وبحثها محمد يعني - 00:13:40

كثير ما يخلط بين باب واخر بسبب قلة الادراك فهذه تحتاج الى الابواب التي يخلط بينها مثل باب العورة باب العورة في عورة في

النظر وفي عورة في الصلاة ومثل الذهب والفضة في ذهب وفضة في الزينة وفي ذهب وفضة ايش؟ في الاكل والشرب - 00:13:59

قال فيحرم استعمالها. اما تحريم استعمالها فمحل شبه اتفاق كما تقدم قال واتخاذهما. الاتخاذ هو مذهب احمد وجماعة من اهل العلم انه يحرم الاتخاذ قالوا لانه وسيلة الى الاستعمال قالوا وقياسا على تحريم اتخاذ الطنابير. وهي آلة اللهو انه لا يجوز اتخاذها لانها حرام - [00:14:34](#)

وكذلك اواني الذهب والفضة. فذهب الامام الشافعي الى الجواز والاولى تجنب ذلك على كل حال. ينبغي تجنب اتخاذها فلو امتلك هدية جاك واحد كافر يعني تعرفت عليه وعطاك صحن ذهب - [00:15:10](#)

فماذا تصنع به تسهره وتبيعه لا تبيعها على هيئته تسخره ليعود حالاً يذهب عن الشكل المحرم ثم تبيعه او تستخدمه فيما شئت هذا ما يتعلق باواني الدهو الفضة طبعاً في اشياء كثيرة لا يذكرها المؤلف - [00:15:33](#)

العلماء عادة يستثنون الضبة الضبة اليسيرة من الفضة وهي ان ينكسر او ينشعب الاناء فيلحم بلحام من فضة يسمى الضبة هذا جائز بشرط ان تكون اه فضة وان تكون يسيرة - [00:16:01](#)

وان تكون للحاجة لحاجة غير الزينة نعم وان تكون ضبة يعني لا تكون شيء غير الضبة طيب اقف قليلاً اذا عندكم اسئلة قبل ان ندخل في السؤال الثاني نعم في سؤال تفضل يا شيخ حمد - [00:16:25](#)

ما هو الحديث وجه حسن يعني الشيخ حمد يقول الا يدل خبر حذيفة رضي الله عنه ان الرجل الذي سقاه في اناء ذهب او فضة فرماه به قال لقد نهيته اكثر من مرة الا يدل على ان حذيفة - [00:17:01](#)

يعني كان عنده هذه الاواني يقول هذا يعني وجه لطيف ولكنه ليس بصحيح لوجه الوجه الاول انه خبر موقوف. وليس مرفوعاً والموقوف والصواب انه ليس بحجة في نفسه او في ذاته - [00:17:52](#)

الوجه الثاني ليس في هذا الخبر ان حذيفة هو الذي كان يملك هذه الاواني هذا دهقان ربما لا يزال على كفره وكان يعمل عند حذيفة. وكان اميراً للمدائن. فلربما احضرها من بيته - [00:18:18](#)

ربما احظن من خزانة من الخزائن الباقية من خزائن الفرس فلا يوجد اي يعني شيء يدل على انها ملك لحذيفة او في بيت حذيفة رضي الله عنه بل لربما هو كان يفعلان - [00:18:35](#)

هذا من باب العناد والمعاندة يريد اغاظته رضي الله عنه. ولذلك شدد عليه النكير حذيفة فليس فيه دلالة لو كان مرفوعاً فكيف وهو موقوف والله اعلم لكن الوجه الاستدلال اللي ذكرته لطيف حسن - [00:18:51](#)

عندك نقاش لهذا الذي ذكرناه لا بأس ان شاء الله يقول علمته حذيفة يقول علمته ليس مرة ولا مرتين ولا يقول انا معلمه لا عاد يقدم لي يعني كأنك تقول عندي وجه - [00:19:13](#)

دلالة اخر هذا غير رتب وجه دالتك عشان نناقشه. نناقشك كيف ونفسه النقاش ناقشناه يعني انا ارى انه غير بس انت ما رتبنا انا ارتبه لك يقول ابو سالم اليس حذيفة هو الامير - [00:19:44](#)

الامير له حق ان يسخره فكونه رمى به في وجهه ولم يأمر بصهره هذا دليل جواز الاتخاذ اهو نفسه ولا غيره بعد هو لازم لازم ملزم لا حمد هو نفسه ولا غيره - [00:20:21](#)

ايه اذا هو وجه اخر غير اللي قاله حمد ماش طيب هل هذا وجه صحيح اولى احد عنده جواب وتري درس الفقه لازم تشغل هذا اللي ما يشغل هذا ما يصير فقيها - [00:20:42](#)

ابدا فلا بد من تحريك الذهن. طبعاً انا لن اتوسع في تحريك اذانكم دروسنا هذه مختصرة ما نطيل لكن يعني شيء يسير شيء يسير من تحريك الذهن تفضل عكس جميل ايوه - [00:21:03](#)

احسنت انت افترضت انه يملكه حذيفة او له قدرة عليه. طيب اليس الكافر يجوز له ان يستخدمه في بيته طيب اذا حذيفة لا يحق له ان يسهره الا من باب التعزير والتعزير عاد باب اخر هل له ان يعزره - [00:21:24](#)

في صاهره ولا دلالة فيه على المسألة المرادة فلذلك ما نبحث عنه. فنقول كلامك مردود عليك نكمل احد عنده سؤال؟ تفضل يا ابي استخدمه في ماذا يجوز يجوز ان تسخره وتبيعه او ان تسخره وتجعل منه حلياً لامرأتك او ان تسهره وتضع منه حلي وتبيعه -

كل هذا جائز ولك ان تبيعه حال صهره. اهو مراد الفقهاء؟ طبعا هي مسألة اجتهادية وهي محتملة ما فيها نص قطعي. لكن مراد

الفقهاء انك لا تبقي على الصورة المحرمة - 00:22:30

لا تبقي على الصورة ايش؟ المحرمة عند الشي والاهم شي تفضل يا الراجحي الاسنان هل يجوز الان ان يستعمل الرجل او المرأة سنا

من ذهب اقول لا يجوز لا يجوز - 00:22:46

لماذا لانه اليوم لا حاجة له قبل عشرات السنين كان العلماء يجوزونه اما الان في بورسلان وفي عاج وسألت انا غير واحد من اطباء

الاسنان قال هذه مثل الافضل مثل الذهب ولا افضل - 00:23:12

اذا لا حاجة لك في الذهب. فلا يجوز ان تستعمل اسنان الذهب او ملبسة بالذهب. وكنت سألت استاذي وشيخي الشيخ الفقيه العلامة

عبد العزيز الداود عن هذه المسألة قبل اكثر من - 00:23:34

اظن يعني عشرين خمسة وعشرين سنة اقل اكثر اجابني قريبا من هذا الجواب خلاصته انه لا يجوز وهذا صحيح لا شك فيه نعم

تفضل ارفع صوتك تعليق مزهريه وهي موشاة بالذهب والفضة على مذهب الحنابلة الذي ذكرناه لا يجوز - 00:23:54

تفضل يا ممدوح تفضل يا ممدوح ممدوح بن عبد الرؤوف قلت ها تفضل الان يا المطلية بالذهب الراجح انها لا تجوز. لدخولها في

النهى عن الذهب والفضة تفضل واليك اللي هي - 00:24:22

الضبة يعني يعني انت تريد ان تقايس المسائل. شف يا اخوان الطالب المبتدئ يحذر من مقايضة المسائل بعضها ببعض. حرام عليه

قياس القياس حرام على الطالب المبتدئ. والمتوسط انما القياس لاهل العلم. فلذلك تنتبه - 00:24:53

اخونا الحبيب وهو جزاه الله خير هذا من ذكائه بس لازم ذكائك تستخدمه ايضا باصولك ماشي طيب هو الان يقول انتم زعمتم انه

سن الذهب لا يجوز لوجود البدائل. اذا الضبة لا تجوز لوجود - 00:25:24

البدائل في هذا العصر ما الجواب هذا سؤال الجواب لطيف بس فيه شيء الطف منه ايوة حتى في عصر النبي صلى الله عليه وسلم

كانت البدائل موجودة ومع ذلك اباح لنا ذلك. فهتم - 00:25:42

الم يكن الحديد موجود؟ والمعدن موجود والنحاس موجود والصفير موجود وما ذاك اباح لنا ايش؟ استحسنت يا فقيه بارك الله فيك.

ماشي ان نكمل كلام المؤلف. يقول السؤال الثاني ما حكم الية الكفار - 00:26:07

وثيابهم انية الكفار في الجملة وهو قول عامة اهل العلم يجوز استعمالها في الاصل ما لم تكن نجسة او استخدموا فيها المحرمات.

هذا خلاصة الكلام ان اردنا ان نذكر شيء من التفصيل باختصار فنقول اواني الذهب عفوا اواني الكفار - 00:26:29

وثيابهم في الجملة في الجملة على ثلاثة اقسام القسم الاول الجديد هم صنعوه وباعوه لنا وهو جديد لم يستعمل قط هذا جائز باتفاق

العلماء القسم الثاني المستعمل. المستعمل فهذا نوعان - 00:27:02

او نقول المستعمل يعني القسم الثاني المستعمل المغسول المستعمل المغسول وهذا يدخل فيه الثياب المغسولة والاواني المغسولة

حتى زال ما بها من اثر استعماله. فهذا ايضا بالاتفاق انه بالاتفاق انه جائز - 00:27:39

القسم الثالث المستعمل الذي لم يغسل لم يبصر وهذا قسمان هذا كم قسم اما ان يكون مستعمل في شيء لا تعلق له بالطهارة ولا

بالنجاسة مثل هنا وضع في فاكهة - 00:28:18

علاقة بالطهارة ولا بالنجاسة. هذا يجوز بالاتفاق ومثل الثياب التي تستعمل ظاهريا لا تلي الجسم ولا تلي العورة مثل الباطو والكوت

والجاكيت وما اشبه ذلك وهذا ايضا طائفة بالاتفاق بقي عندنا المستعمل الذي لم يغسل - 00:28:46

وبالنسبة للاواني استعمال في اشياء تلبسها النجاسة مثل اللحوم ولحومهم عامتها ميتة او نقول لحوم الميتات طبعا في كتابه فيه

كتابين وفيه اه غير الكتابية الكتابيون اللحوم قد تكون طاهرة اذا ذكرت ذكاة شرعية وغير الكتابيين لحومهم كلها ميتة -

00:29:22

لا يحل اكلها وبنسبة الملابس تكون او استعمال فيها الخمر او الخنزير وبالنسبة للملابس تكون مما يلي العورة مما يلي العورة. فهنا

بالنسبة للثياب ان كان فيها اثر نجاسة يجب غسلها - [00:29:50](#)

وبالنسبة للآواني ايضا اذا اردنا ان نستعملها يجب ان نغسلها. يجب ان نغسلها هذا هو الخلاصة في ثياب الكفار وفي آواني الكفار اذا علمت نجاستها لا يجوز استعمالها حتى تغسل. اذا علمت نجاستها لا يجوز استعمالها حتى تغسل - [00:30:11](#)

ايضا ما نطيل في مسائل يذكرها الفقهاء عادة غير هذه المسائل لكن ما نحتاج ان نذكرها الان عامل لي عندي السؤال في هذا الموضوع يسأل تفضل يا سليمان الملابس التي تلي عوراتهم - [00:30:51](#)

طبعاً الان قل ان الانسان يستعمل ثياب غيره. حتى اخوه ما يستعمل ثيابه. لكن لو حصل اضطررت احتجت. خاصة اللي يروحوا يدرسون من برا يسكنون عند بعض العوائل او يسكنون مع ناس قد يحتاج احيانا الى سراويل يلبسه - [00:31:13](#)

ينظر اذا في نجاسة غسله ما في نجاسة استعماله والكفار كثيرا ما يكون على اثار سراويل النجاسة لماذا لا يستنجون بالماء وقد لا يتطهرون اصلاً ترونهم الان مطارات في غيره يبول ويلبس سرواله وخلاص ما - [00:31:33](#)

اقعد اثر البول على السراويل هذه لا يجوز استعمالها لنجاستها والله اعلم طيب عندكم اسئلة ولا نمشي نعم يا ابا تميم لا ما يجوز نقول الاصل لكن نقدر نستعمل كلمة الظاهر او الغالب - [00:31:54](#)

لان الاصل تجعل اصل. لا الاصل فيها عدم وجود النجاسة لكن بحكم المعرفة والواقع نقول الغالب النجاسة او الظاهر من احوالهم انها نجسة ما نقول الاصل الحمد لله اذا لم ترى النجاسة - [00:32:21](#)

الاصل طهارة اما على كلامك الاول اذا لم ترى النجاسة فالاصل النجاسة ما تجي ذي منكوسة فهمت يا ابني وهذا فائدة انك تؤصل صح الاصل في الاشياء الاصل في الملابس الطهارة - [00:32:46](#)

لا ننجسها الا اذا رأينا او شمنا او استطعنا الفاضي اللي بيستطعم طعم النجاسة يكفي الرؤية نعم يا ابا معاذ ايش وماذا اذا كان مصنوعاً من جلد النجس؟ هل هذه المسألة لها علاقة بالكفار - [00:33:06](#)

يعني المسلم لو صنعه من جلد النجس يصلح هذي ما لها علاقة كافر مسلم النجس نجس ولو كان لصنعة ابوك او اخوك الشقيق ما في فرق كيف كافر وايش ومسلم لماذا هم يتكلمون هنا عن البسة الكفار؟ لانهم يلبسون النجاسات باستمرار - [00:33:48](#)

يعني مثل ما اقول وسخين ما يتنظفون من النجاسات ما عندهم دين يعني يأمرهم بالتطهر ما عندهم فلذلك يكثر فيهم ملابسة النجاسة نحمد الله على هذا الدين العظيم هذا الدين انت متعود على اشياء الحمد لله منذ صغرك. انك تربيت في بيئة مسلمة تأمرك بالاستجمار بالاستنجاب بالنظافة - [00:34:15](#)

بترك النجاسات الحمد لله هذي نعمة من رب العالمين. طيب يقول ما حكم اجزاء الميتة المذهب عندنا يقولون اجزاء الميتة على قسمين اربعة وما سوى الاربعة عندنا اربعة عداها - [00:34:43](#)

الاربعة هي الشعر والصوف والوبر والريش كم هذي اربعة يقول هذه الاربعة طاهرة ويستثنون صور لا حاجتنا بذكرها الان لكن هذه الاربعة طاهرة لقوله تعالى ومن اصوافها واشعارها اثاثا ومتاعاً. هذي كم؟ اربعة ولا ثلاثة؟ ثلاثة. والرابع وینه؟ مقيس على -

[00:35:19](#)

الثلاثة لانها مثلها الاشعار لمن الشاعر للماعز والصوف للضأن والوبر للابل والارانب الريش ها للخيول من يقول الخيول الطيور الطيور نعم للطيور للطيور ها الجنة ان شاء الله فهذه الاربعة امتن الله بها والله عز وجل لا يمتن هذه الثلاثة امتن الله بها والله لا يمتن

بالنجاسات - [00:35:58](#)

والشعر نقيس عليها لانه من جنسها لان الشي ظاهري شي ظاهري مستقل شبه ما يكون منفصل. ولذلك الشعر احيانا اثناء الحيوان اثناء حياة الصوفة يستعمل وفي حكم المنفصل يقولون وبقية اجزاء الميتة كلها - [00:36:55](#)

كله عايش لانها ميتة والميتة حرام والحرام نجس. هكذا يقولون وذهب ابو حنيفة رحمه الله واختاره شيخ الاسلام ابن تيمية الى التفصيل في القسم الثاني فيقولون الاجزاء ما سوى الاربعة نوعان - [00:37:21](#)

نوعان انتم معي نوعان. نوع تحله الحياة. ونوع لا تحله الحياة ومعنى الحياة عندهم الدم الذي يجري يقول الذي لا تحله الحياة مثل

القرن قرون البهائم هذي لا تحلها الحياة. ليس هي دماء جارية سائلة - [00:37:44](#)

ومثل العصب وما شابه ذلك هذا طاهر والقسم الثاني الذي تحله الحياة فهو الغالب مثل اللحم والشحم والكبد والمصران طبعاً

والكرش الكرش والمصران وغير ذلك هذا يقولون انه من الميتة نجس - [00:38:13](#)

وهذا القول هو الاقرب. هو الاقرب وهو الارجح ومن ذلك اللبن اللبن اختلفوا في اللبن لبن الميت لو عندك شاة ميتة ماتت يعني ثم لقيت ضرعها ملى فحلبت هذا الضرع يقولون ان لم يظهر فيه اثر للنجاسة فهو طاهر وهذا الراجح. لماذا؟ لانه في حكم المنفصل. في

حكم ايش - [00:38:56](#)

هو في وعاء هذا الوعاء يحفظه ويحميه وكأنه سطل او اناء زجاجي اخذته وشربته فهو لم يتنجس لكن لو ظهرت فيه اثار النجاسة

مثل اصبحت رائحته منتنة او خرج فيه اثار الدم اختلط اللبن بالدم فيكون نجسا - [00:39:26](#)

هذا الخلاصة في هذا الباب قال المؤلف ومن ذلك جلود الميتات الجلود اما ان تكون من حيوان مذكى وهذه طاهرة بالاتفاق واما ان

تكون من حيوان غير مذكى. وهذه نجسة بالاتفاق - [00:39:53](#)

واما ان تكون الحيوان طاهر حال الحياة او او نجس حال الحياة الذي يتكلمون عنه الان ونركز عليه هو جلد الحيوان المأكول اذا

مات. الميتة ما الميتة هي الحيوان الذي لم يذكى الذكاة الشرعية - [00:40:16](#)

بعض العلماء يقول الميتة وما مات حتف انفه او لم يذكى الذكا ولكن الحقيقة ان لو قلنا في تعريفه الميتة هي كل ما لم يذكى الذكاة

الشرعية صح سواء مات حتف انفه - [00:40:38](#)

او ذبحه غير اهل للذبح كالوثني والملحد فذبحه لا يعتبر زكاة شرعية فهو ميتة في الحقيقة وكل ما ذبحوا الكفار يعتبر ميتة الا اليهود

والنصارى بشرطهم فهذه الجلود ان كانت في حيوان مذكى مثل شاة مذكاة بغير مذكى بقرة مذكاة هذا طاهر بالاتفاق - [00:40:52](#)

اذا كان من حيوان ميت بقرة ماتت هل يجوز اخذ الجلد جلدها او شاة ماتت او بغير مات يقولون هذا نجس وهذا صحيح. متفق

عليه. لكن اختلف الفقهاء هل يطهر الجلد بالدباق او لا يطهر بالدباق - [00:41:26](#)

ما معنى الدباغ؟ الدماغ هو تنظيف جلود الميتة او الجلود عموماً حتى يذهب ننتها وزهومتها بحيث انها تنظف باي طريقة من الطرق

واكثر ما كان الاولون يستخدمون في الدماغ الماء والقرف كما في الحديث قال يطهره الماء ايش؟ والقرظ - [00:41:51](#)

والقرظ ورق اظن الشجر السلم فيستخدمونه لانه في قوة على التنظيف فهل لو ماتت فاحذنا الجلد ودبغناه المذهب يقولون لا

يجوز. وعامة العلماء يقولون يجوز ويطهر. وهو الرواية الثانية عن احمد وهو الراجح - [00:42:24](#)

لقوله صلى الله عليه وسلم هل لانتفعتم باهابها؟ قالوا يا رسول الله انها ميتة. قال انما حرم اكلها. دل على جواز وهذا حديث متفق

عليه حديث ابن عباس في قصة شاة ميمونة - [00:42:54](#)

وهو مقدم على حديث عبد الله بن عكيم ان النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اتى الينا كتاب النبي صلى الله عليه وسلم قبل موته

بشهر الا تنتزعوا من الميتة بايهاب ولا عصب. فهذا الحديث ضعيف منقطع الاسناد. وهو مجرد كتاب - [00:43:10](#)

وفيه اضطراب وايضا يخالف الاحاديث الصحيحة المتعددة المتفق عليها في حديث ابن عباس المذكور وغيره فالراجح من قوله

العلماء انه اذا دبغ الياهاب فقد طهر كما قال عليه الصلاة والسلام - [00:43:30](#)

نكتفي بهذا القدر في من شرح هذا الكتاب المبارك ان شاء الله تعالى وننتقل الى الاصول الثلاثة. احد عند السؤال في هذا الموضوع او

في هذا الموضوع احد يسألني اسئلة عامة الاسئلة العامة في نهاية الدرس ان شاء الله - [00:43:59](#)

نعم يا شيخ حمد الدماغ عندهم يعني هو من باب انه يخفف النجاسة يخفف مراعاة للقول بالطهارة لانه مثل ما يقول البغوي جميع

العلماء يرون ان الجلود تطهر الا ما حكى عن احمد هذا من ايش - [00:44:17](#)

من المفردات تفضل يا محمد يعني يقول لو وجدت اناء من ذهب هل اكسره غيره بيدي؟ لا. هذا اصغره؟ لا ولكن تنصح صاحبه ليس

لك انت سلطة تنصح بش تقول لك كذا ولو قال لك والله انا شافعي مذهب ولا انا سمعت بعض المشايخ يقول انه جائز فدعه هذه من

مسائل الاجتهاد والدليل هي ليس بالقوي - [00:44:52](#)

ما هو بقوي الدليل على تحريم الاتخاذ؟ تفضل لا تحله الحياة العصب اللي لين جيته تاكله ذا ما ينقطع. هذا العصب اسمه عرفته يكون داخل جسم البهيمة ويشيل موجود احيانا في الاكل ما ينقطع اللي ما ينقطع ذا ولو تعالجه تقعد تعالجه لين بكرة ما ما تستفيد منه -
[00:45:32](#)

نعم واليك الكفار نجسون بذواتهم انا انا ساقول لك انت اجب اليس النبي صلى الله عليه وسلم كان الكفار يجلسون في مجلسه لو كان مجلسين يجلسهم عنده طيب الم يربط النبي صلى الله عليه وسلم ثمامة بن تال وهو مشرك في المسجد. لو كان نجس يصلح انه يربطه في المسجد نجس المسجد - [00:46:17](#)

الم بيع لك رب العالمين؟ قال والمحصنات من الذين اتوا الكتاب حل لكم. ان تعرس على نصرانية او يهودية بشرط ان تكون فعلا يهودي او نصراني لا تكون ملحدة خرجت من وايضا ينبغي ان يراعى ان تكون انت اقوى منها دينا لعلك ان تؤثر عليها - [00:46:55](#)
هل يمكن ان يقول لك رب العالمين اعرس على حرمة وكل اكلها واشرب شربها وضاجعها ولاعبها تقبلها معها على فراش واحد وهي نجسة ها؟ اذا ما هو الجواب ها ها - [00:47:18](#)

نعم اذا نقول الكفار نجاستهم نجاسة ايش؟ معنوية وليست نجاسة ذاتية. قال تعالى انما المشركون ايش؟ نجس نجسون نجاسة الشرك وهي اسوأ النجاسات لكن ذواتهم ليست نجسة الله اعلم. هذا قول عام اكثر اهل العلم. نعم يا محمد - [00:47:41](#)
هذه الخلاف في غير الاكل والشرب في استعمال نعم فيه خلاف والراجح انه لا يجوز استعمال اواني الذهب في الفضة في الاكل وفي الشرب وفي غيرهما والله اعلم نعم يا استاذ محمود - [00:48:08](#)

يعني قصدهم انه مع كونه نجس اذا خفف بالدباغ يجوز انك تستعمله كوعاء تضع فيه ثياب الناشفة لكن ما تحط فيه ماء ولا زيت ولا سمن لان النافس ما ينقل النجاسة - [00:48:33](#)

بخلاف المائع المائع ينقل النجاسة نعم نعم انا قلت ايش الماء هو السائل واحد واليك لا او شيء قاعد كلمة قطعة الاولة اللي قلتها معدنية تونا ننحكي تو ايش نقول - [00:48:52](#)

ايش رأيكم ها ها يا عبد الله المطيري يقول لك خطأ مطبوعي اقرأها صح. قطعة ايش؟ احسنت. ايوا تفضل يا ابني ان ثبت ان وضع قطعة معدنية او فضة تضعها في الماء انتبت انها مفيدة - [00:49:24](#)

لسبب او لآخر فلا حرج لا حرج والله اعلم شلون يضعونه؟ فتات يعني وين يضعون فيه لا ما يجوز اكله هذا بهذه الطريقة هذا سلف هذا ما له علاقة باللباس هذا سر فيها كحد يأكل ذهب - [00:49:56](#)

الزينة يعني اللون الذهبي جائز وانما الحرام الذهب نفسه والله اعلم يجوز اه الشيء اليسير في الخنجر وفي السيف وكانت طبيعة سيف النبي صلى الله عليه وسلم اه من الفضة وكانت طبيعة سيف ابي بكر اظنها كانت من الذهب - [00:50:34](#)

رخص العلماء في اليسير من هذا والله اعلم نعم هل يجوز شرب لبن الميتة القول انه طاهر يجوز وهذا الذي رجحناه وعلى القول بانه نجس لا يجوز الساعة من الذهب للرجل حرام - [00:51:03](#)

سواء كانت خالصة او مطلية للمرأة في احتمالات فيه احتمالان ان قلنا ان الساعة من باب الزينة ومن باب اللباس جائز لو قلنا ان الساعة من باب الحاجات لا يجوز - [00:51:33](#)

وش ترجحون انتم هل هي زينة كل حاجة عاوزينه حاجة كلاهما حاجة وزينة اذا في ثلاث احتمالات يغلب عليه الزينة والله الناس يتزينون بها ولذلك الورع لا تلبسها. واللي امورها عادية تلبسها لا بأس - [00:51:59](#)

معيار ايش؟ ها طبيعي طبيعي صحيح فيه عيارات هذا يؤكد انها زينة. المرأة مش الرجل واختلفوا في النظارة للمرأة المعاصرون لكن النظارة حقيقة اي الاغلب فيها الزينة ولا الحاجة الحاجة ولذلك ما تلبسها. مهما يقول هي لباس واللباس جائز. لكن الحقيقة هي لبس

تجوز يعني مو لباس معتاد - [00:52:30](#)
ولذلك ما ينبغي للمرأة ان تلبس نظارة الذهب والله اعلم. نعم. تفضل يا ابا محمد هل يجوز استعمال ما صنع من جلود التماسيح اقول

لا بأس طيب هل نحن نعلم انهم دبغوه او ما دبغوه - [00:53:05](#)

وينبني على هل التمساح حيوان بحري او حيوان بري او حيوان كما يقولون ايش مائي في خلاف بين اهل العلم وعلى كل حال فهم لا يأتونك بها الا وقد نظفت - [00:53:54](#)

ما يعطونك اياها وهي وسخة. ولذلك هذا دباق باي طريقة الدباغ باي طريقة يصح فلا حرج في استعمالها والله اعلم. نعم القتل خلاص ميتة واذا ذبحت انتهينا. الكلام على الميتة - [00:54:16](#)

ما في اشكال ميتة ودبغت نظفت خلاص يكفي ايش البس البشت ما حكم استعمال الزري في المشالح الجمهور على جوازه وهو رواية عن احمد ابو بكر الخلال وغلالمه والرواية المشهورة وهي المذهب عندنا انه لا يجوز استعمال الزري - [00:54:43](#)
في المشالح والراجح مذهب الجمهور واما الحنابل فيقول يجوز استعمالها اذا تغير لونها. يعني اشترى المشلح وخلق عندك حتى يكون الزري لونه باهت بعد خمسطعش سنة استعمله هذا على المذهب ولذلك كان بعض الشيوخ الافاضل ممن يعملون بالمذهب لا يلبسون مشالح الزري - [00:55:19](#)

ما يلبسون يلبسون المسابح اللي ما فيها الاصلي ذهب. والزري التقليدي ما ادري وش سعاد لكن المشاعر الغالية هذي الزري هو عبارة عن خيوط فضة ملبسة بالذهب هذا افضل انواع الزري - [00:55:52](#)

خيوط فضة ملبسة الذهب وهذا جائز. والصحيح انه يجوز من الذهب اليسير اذا كان اربعة اصابع ونحوها عرظا قد جاء هذا في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رخص في هذا كما في صحيح مسلم من حديث عمر - [00:56:22](#)
الله اعلم نعم تفضل الحيوان غير المأكول اذا دبر هل يطهر محل خلاف بين الفقهاء؟ والراجح انها كلها تطهر الا الكلب والخنزير الا الكلب والخنزير بس تفضل خلاص تفضل يا ابا معاذ لعل اخر سؤال ها - [00:56:46](#)
الشمسية حاجة ليست زينة - [00:57:23](#)